

**صندوق الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسف)
برنامج الأغذية العالمي
صندوق رعاية الأطفال**

مشروع استعادة التعليم والتعلم في اليمن

خطة الالتزام البيئي والاجتماعي

1 ديسمبر 2020

خطة الالتزام البيئي والاجتماعي

1. سيشارك صندوق الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسف) ، وبرنامج الأغذية العالمي ، وصندوق رعاية الأطفال وذلك من خلال منظمة رعاية الأطفال الدولية¹ ، في تنفيذ مشروع استعادة التعليم والتعلم في اليمن (P175036). وقد وافقت المؤسسة الدولية للتنمية (المشار إليها فيما يلي باسم المؤسسة) على توفير التمويل للمشروع.
2. سيتولى صندوق الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسف) مع برنامج الأغذية العالمي وصندوق رعاية الأطفال وعبر منظمة رعاية الأطفال الدولية وبصورة مشتركة تنفيذ التدابير وإجراءات العمل المادية لكي يتم تنفيذ المشروع وفقاً لمعايير البنك الدولي البيئية والاجتماعية. وتوضح خطة الالتزام البيئي والاجتماعي الواردة هنا هذه التدابير والإجراءات وكذا أي وثائق أو خطط محددة إضافة إلى الإشارة إلى الفترة الزمنية لكل واحدة من هذه التدابير والإجراءات.
3. سيقوم صندوق الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسف) وبرنامج الأغذية العالمي وصندوق رعاية الأطفال عبر منظمة رعاية الأطفال الدولية بتنفيذ المشروع بموجب المعايير البيئية الاجتماعية. ولهذه الغاية توضح خطة الالتزام البيئي والاجتماعي هذه التدابير وإجراءات العمل المادية التي ستنفذ أو التي يكون هناك سبب لتنفيذها من قبل صندوق الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسف) وبرنامج الأغذية العالمي وصندوق رعاية الأطفال على أن يشمل ذلك الإطار الزمني للإجراءات وتدابير العمل إلى جانب الترتيبات المؤسسية وتلك المتعلقة بالتوظيف والتدريب والمتابعة والرقابة وإعداد ورفع التقارير إلى جانب التعامل مع إدارة الشكاوى والتظلمات. كما تتضمن هذه الخطة أنشطة التقييم البيئي والاجتماعي وكل ما يرتبط بذلك من أدوات/ وثائق يتم إعدادها أو تحديثها أو الإفصاح عنها أو التشاور بشأنها أو اعتمادها وتنفيذها بموجب خطة الالتزام البيئي والاجتماعي والمعايير البيئية والاجتماعية مثل إطار عمل الإدارة البيئية والاجتماعية وخطط الإدارة البيئية الاجتماعية وخطط العمالة وخطط الإدارة الأمنية وخطة العمل الخاصة بالعنف القائم على النوع الاجتماعي والخطط الخاصة بإشراك أصحاب المصلحة إلى جانب الخطط الزمنية الواردة تحديداً في كل تلك الوثائق الخاصة بالإدارة البيئية والاجتماعية على أن يتم كل ذلك بالشكل المقبول لدى المؤسسة.
4. وبحسب الاتفاق الذي تم بين المؤسسة و صندوق الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسف) وبرنامج الأغذية العالمي وصندوق رعاية الأطفال عبر منظمة رعاية الأطفال الدولية فإن خطة الالتزام البيئي والاجتماعي هذه يمكن مراجعتها وتعديلها أثناء تنفيذ المشروع بما يتسق ويعبر عن إجراءات الإدارة التي يتم تكييفها بحسب التغيرات والظروف غير المتوقعة التي قد تطرأ على المشروع أو كاستجابة لنتائج تقييم مستوى الأداء في المشروع الذي يتم تنفيذه وفق خطة الالتزام هذه نفسها. وفي مثل هذه الظروف سيوافق صندوق الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسف) وبرنامج الأغذية العالمي وصندوق رعاية الأطفال على إدخال تلك التغييرات والتعديلات وذلك بالاتفاق مع المؤسسة كما ستقوم هذه المنظمات بتحديث خطة الالتزام حتى يتم عكس مثل هذه التعديلات في الخطة . سيتم توثيق الاتفاق على مثل هذه التعديلات في الخطة من خلال تبادل خطابات موقعه بين المؤسسة وصندوق الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسف) وبرنامج الأغذية العالمي وصندوق رعاية الأطفال. كما يلتزم صندوق الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسف) وبرنامج الأغذية العالمي وصندوق رعاية الأطفال عبر منظمة رعاية الأطفال الدولية بالإفصاح الفوري عن خطة الالتزام البيئي والاجتماعي التي تم تحديثها.
5. حين حدوث أي تغييرات على المشروع أو نشوء ظروف لم تكن منظورة أو بسبب سير الأداء في المشروع بنجم عنه تغيير على المخاطر والآثار الناجمة عن ذلك أثناء تنفيذ المشروع يجوز لصندوق الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسف) وبرنامج الأغذية العالمي وصندوق رعاية الأطفال إعادة نقل وتوزيع مخصصات تمويل المشروع على النحو المتفق عليه مع المؤسسة، و/أو بذل جهود أخرى إضافية لحشد التمويلات إذا اقتضى الأمر ذلك حتى يتسنى لها القيام بإجراءات وتدابير العمل اللازمة للتعامل مع تلك المخاطر والآثار.

¹ إن منظمة رعاية الأطفال الدولية هي الجهة المنفذة لكافة البرامج والمشاريع الدولية التي يمولها صندوق رعاية الأطفال وهذا الأخير هو الطرف الموقع لاتفاقية التمويل مع المؤسسة الدولية للتنمية والذي يتم من خلاله تمويل هذا المشروع وبهذا فإن منظمة رعاية الأطفال الدولية هي الشريك المنفذ. والعلاقة فيما بين صندوق رعاية الأطفال ومنظمة رعاية الأطفال الدولية بخصوص البرامج والمشاريع الدولية هي محكومة بالاتفاقية الرئيسية للبرامج والمشاريع والتي من خلالها يقوم الصندوق بتحويل مخصصات تمويل المشروع إلى منظمة رعاية الأطفال الدولية لإنجاز المشروع وكذا الاحتفاظ بانخراطها في ومسئوليتها عن بعض الجوانب الرئيسية المرتبطة بإعداد ورفع التقارير وإجراءات الحماية وضمان الجودة. وتقع المسؤولية والصلاحيات لكل التدابير وإجراءات العمل في خطة الالتزام البيئي والاجتماعي إما على عاتق منظمة رعاية الأطفال الدولية أو صندوق رعاية الأطفال وكما هو مبين في الوثيقة

صندوق الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسف)

الجهة/المنظمة المسؤولة	الإطار الزمني	التدابير وإجراءات العمل المادية	الرقابة وإعداد ورفع التقارير
صندوق الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسف)	كل 6 أشهر كجزء يرد في التقرير الخاص بالإنجاز الفني ابتداء من تاريخ سريان العمل في المشروع.	إعداد ورفع التقارير بصورة منتظمة. سيعد صندوق الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسف) ويرفع إلى المؤسسة تقارير المتابعة والرقابة بصورة منتظمة عن إجراءات العمل البيئية والاجتماعية والصحية وتلك المتعلقة بالسلامة في المشروع ، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر أنشطة مشاركة أصحاب المصلحة والسجل الخاص بالتظلمات والشكاوى.	أ
المعيار البيئي والاجتماعي 1: تقييم وإدارة المخاطر والآثار البيئية والاجتماعية			
صندوق الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسف)	سيتم تعيين موظفين مؤهلين وتخصيص موارد لدعم إدارة المخاطر والتأثيرات البيئية والاجتماعية والصحة والسلامة. واعتماداً على مكونات المشروع الخاصة بكل جهة سيتم بذل الجهود لتعيين خبير بيئي وخبير اجتماعي بعد شهر واحد من تاريخ سريان المشروع ، مع مراعاة سياق وعمليات التوظيف في كل وكالة ، والاستمرار في بذل هذه الموارد طوال تنفيذ المشروع. ستعمل هذه الجهات على تضافر وتوحيد جهودها والمشاركة في الموارد البشرية كلما دعت الحاجة لتعزيز وزيادة مستوى الكفاءة. سيتم تغطية التكاليف ذات الصلة من قبل المشروع.	الهيكل التنظيمي. سيحدد صندوق الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسف) الهياكل الإدارية الخاصة به لتنفيذ المشروع ، وسيعكس ذلك في خطة إشراك أصحاب المصلحة النهائية (والمطلوب إنجازه بعد شهر واحد من سريان العمل في المشروع). كما سيحدد صندوق الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسف) الموظفين المؤهلين والموارد التي سيمولها المشروع ، بما في ذلك الموظفين ذوي الخبرات البيئية والاجتماعية اعتماداً على طبيعة مكونات المشروع التي تنفذها كل جهة من الجهات المنفذة ، والتي سيتم تخصيصها للمشروع ولدعم إدارة المخاطر البيئية والاجتماعية والصحة والسلامة، والآثار الناجمة عن ذلك.	1.1

الجهة/المنظمة المسؤولة	الإطار الزمني	التدابير وإجراءات العمل المادية
صندوق الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسف)	سيتم إعداد إطار الإدارة البيئية والاجتماعية والإفصاح عنه واعتماده خلال شهر واحد من سريان العمل في المشروع وقبل تنفيذ أي نشاط من أنشطة المشروع على أن يتم الالتزام بتنفيذه طوال مراحل تنفيذ المشروع ويسري ذلك على كافة الأنشطة ذات الصلة قبل الشروع في تنفيذها	<p>1.2 التقييم البيئي والاجتماعي / خطط الإدارة والأدوات / المقاولون</p> <p>(أ) يتعين على صندوق الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسف) إعداد إطار الإدارة البيئية والاجتماعية والإفصاح عنه واعتماده وتنفيذه وفقاً للمعيار البيئي والاجتماعي 1 والمعايير البيئية والاجتماعية الأخرى ذات الصلة والمقبولة لدى المؤسسة ، وبحسب الشروط المرجعية المتسقة مع القواعد واللوائح المعمول بها لدى الشركاء المنفذين.</p> <p>(ب) سيعمل إطار الإدارة البيئية والاجتماعية على:</p> <ul style="list-style-type: none"> • وضع وتوضيح المبادئ والقواعد والإرشادات والإجراءات المتخذة لتقييم المخاطر والآثار البيئية والاجتماعية للمشاريع الفرعية ، بما فيها تلك المتصلة بالانتهاك والاستغلال والتحرش الجنسي ، والتدابير التي تضمن أن الأفراد أو الجماعات ، الذين قد يكونون محرومين أو من الفئات الضعيفة بفعل ظروفهم الخاصة ، يتوفر لهم الوصول إلى منافع التنمية الناجمة عن المشروع. • استيعاب وتضمين إجراءات إدارة العمال ، التي تم إعدادها وفقاً للمعيار البيئي والاجتماعي 2 ، والتي ستستند إلى قانون العمل اليمني وقواعد وأنظمة الشركاء المنفذين. ستعمل المنظمات التي تم التعاقد معها من الباطن من قبل أي من الشركاء المنفذين الثلاثة على إعداد إجراءات إدارة العمل المعدة وفقاً للمعيار البيئي والاجتماعي 2 واستناداً إلى قواعد وأنظمة الشريك المنفذ للمشروع المسؤول عن ترتيب التعاقد من الباطن. • عند الاقتضاء ، يتم تضمين تدابير لإدارة النفايات الخطرة وغير الخطرة واستخدام الموارد (الماء والهواء وما إلى ذلك) وفقاً للمعيار البيئي والاجتماعي 3 والمصادر ذات الصلة لممارسات الصناعة الدولية الجيدة على النحو المحدد في المعيار البيئي والاجتماعي 3 (على سبيل المثال ، نفايات البناء الناجمة عن إعادة تأهيل المدارس، ومخلفات الفضلات المنصرفة من مرابيض المدارس ، ونفايات الطعام الناجمة عن برنامج التغذية المدرسية) إلى جانب تضمين قواعد ولوائح كل شريك منفذ. • تضمين معلومات كافية عن المنطقة التي سيتم فيها تنفيذ أنشطة المشروع ، على أن تتضمن تلك المعلومات الإشارة إلى أي جوانب ضعف وانكشاف بيئية واجتماعية محتملة في المنطقة وأي آثار محتملة قد تنجم عن ذلك وتحديد تدابير التخفيف منها والتي من المتوقع تطبيقها. • عند الاقتضاء ، إدراج التدابير والخطط ، بناءً على قواعد وأنظمة الشريك المنفذ للمشروع ، والتي قد تتضمن بنود بيئية واجتماعية للمقاولين ، للتقليل والتخفيف من و / أو التعويض عن المخاطر والآثار السلبية ؛ إلى جانب فقرات لتقدير وإعداد تكلفة موازنة كل من هذه التدابير ومعلومات عن الجهة أو الجهات المسؤولة عن معالجة مخاطر وآثار المشروع بما في ذلك معلومات عن القدرات لدى الشريك لإدارة المخاطر البيئية والاجتماعية. • عند الاقتضاء ، يتم تضمين التدابير المرتبطة بمكون الاستجابة للطوارئ الناشئة في المشروع.

الجهة/المنظمة المسؤولة	الإطار الزمني	التدابير وإجراءات العمل المادية
	قبل تدشين عملية المشتريات لأنشطة المشروع ذات الصلة ، وبعد ذلك طوال فترة تنفيذ هذه الأنشطة.	(ج) إعداد خطة الإدارة البيئية والاجتماعية الخاصة بموقع المشروع وفقاً للمعايير البيئية والاجتماعية بحسب إطار الإدارة البيئية والاجتماعية وتضمنين الجوانب ذات الصلة من خطة الالتزام البيئي والاجتماعي هذه ، بما في ذلك ، من بين أمور أخرى ، أي خطط إدارة بيئية واجتماعية أو أدوات أخرى ، ومتطلبات المعيار البيئي والاجتماعي 2 ، وأي تدابير أخرى بيئية واجتماعية وصحية والمرتبطة بالسلامة وتضمنين كل ذلك في الاتفاقيات المبرمة مع المقاولين والشركات المشرفة ، بما يتماشى مع قواعد ولوائح الشريك المنفذ. بعد ذلك يجب التأكد من أن المقاولين والشركات المشرفة تتمثل بالموصفات البيئية والاجتماعية والصحية ومواصفات السلامة في العقود الخاصة بهم. يجب إدماج خطط الإدارة البيئية والاجتماعية في وثائق الشراء لضمان أن الالتزامات البيئية والاجتماعية سوف تجد طريقها إلى المقاولين.
صندوق الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسف)	ستزود اليونيسف المؤسسة بوصف عن الحدث المهم والتدابير التي اتخذت أو المخطط اتخاذها لمعالجة الحدث إلى الحد الذي يكون فيه سبب الحدث المهم يقع نطاق سيطرة المتلقي للتمويل(الجهة المنفذة). يجب على صندوق الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسف) إخطار المؤسسة في غضون 48 ساعة بعد علمها بالحدث المهم ، بعد التأكد من حدوثه ، ورفع تقرير أولي في غضون 10 أيام من ذلك الإخطار يشير إلى الأسباب الجذرية المحتملة ويقترح إجراءات تصحيحية يمكن تنفيذها. ستتم مراجعة حوادث عدم الامتثال المحتملة ، وتنفيذ الإجراءات التصحيحية وفقاً للإطار البيئي والاجتماعي ، بطريقة مقبولة لدى المؤسسة.	1.3 الحوادث سيقوم صندوق الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسف) بإخطار المؤسسة وبصورة فورية بأي أحداث هامة على صلة بالمشروع أو لها تأثير عليه. ويشير "الحدث الهام" إلى أي حدث اجتماعي أو صحي أو على صلة بالعمل والسلامة والصحة أو الأمن أو البيئة لا يمكن الاستهانة به أو أي ظروف تؤثر مباشرة على المشروع بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر المتفجرات أو تسرب (النفط، والغاز، الخ...)، وأي حوادث تقع في مكان العمل وتؤدي إلى الوفاة أو إصابات خطيرة وأي حدث يصاحبه عنف أو حدث استثنائي أو نزاع بين المستفيد أو قوات الأمن في منطقة المشروع وفئات المجتمع المحلي أو أي عنف قائم على النوع الاجتماعي أو الاستغلال أو الانتهاك الذي يتعرض له المستفيدون الحاصلون على الدعم في إطار جوانب معينة من المشروع أو أي حدث آخر والذي كان قد تسبب في آثار مادية سلبية أو يتوقع بدرجة معقولة أن يكون له مثل هذا الآثار السلبية على تنفيذ المشروع أو تشغيله بحسب إطار الإدارة البيئية والاجتماعية".
صندوق الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسف)	خلال عملية التقييم التي يتم تنفيذها بموجب الإجراءات 1.2.A المشار إليها أعلاه .	1.4 حالات الاستبعاد: سيتم استبعاد النوع التالي من الأنشطة باعتبارها غير مؤهلة للتمويل بموجب المشروع: <ul style="list-style-type: none"> • الأنشطة التي يمكن أن تتسبب في آثار سلبية طويلة الأجل أو دائمة و/أو غير قابلة للتصحيح (على سبيل المثال ضياع موئل طبيعي كبير). • أنشطة إعمار جديدة أو توسعتها والتي يمكن أن تنطوي على إعادة توطين السكان بصورة دائمة أو على حيازة الأراضي أو جوانب سلبية تضر بالتراث الحضاري. • الأنشطة التي تنطوي على احتمالية كبيرة في التسبب في آثار سلبية خطيرة على صحة البشر و/أو البيئة. • الأنشطة التي يمكن أن تنطوي على آثار اجتماعية سلبية كبيرة قد تؤدي إلى صراع كبير بين فئات المجتمع. • الأنشطة التي يمكن أن تؤثر سلباً على أراضي أو حقوق الفئات الضعيفة. سيتم إيراد كافة الأنشطة الأخرى المستبعدة في إطار الإدارة البيئية والاجتماعية للمشروع.

الجهة/المنظمة المسؤولة	الإطار الزمني	التدابير وإجراءات العمل المادية
المعيار البيئي والاجتماعي 2: ظروف العمل والعمالة		
صندوق الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسف)	طوال مراحل تنفيذ المشروع سيقوم جميع العاملين في المشروع بالتوقيع على مدونة سلوك قبل تنفيذ أنشطة المشروع	<p>إدارة العمالة: سيتم تنفيذ أنشطة المشروع وفق إجراءات إدارة العمالة (المذكورة في 1.2)، وكذا القوانين المعمول بها في اليمن إلى جانب بنود ومعايير الشركاء المنفذين الخاصة بظروف العمل والمتطلبات المطابقة للمعيار البيئي والاجتماعي 2، وعلى نحو يكون مقبول لدى المؤسسة، بما في ذلك من خلال جملة أمور من بينها، تنفيذ تدابير الصحة والسلامة المهنية بصورة ملائمة (ويشمل ذلك تدابير الجاهزية والاستجابة للطوارئ)، ومنع عمالة الأطفال (دون سن 18) بسبب بيئة العمل الخطرة، وكذا وضع ترتيبات تتيح للعاملين في المشروع تقديم تظلماتهم، ودمج/تضمين متطلبات العمل في المواصفات البيئية والاجتماعية ومواصفات الصحة والسلامة الواردة في وثائق المشتريات وتلك العقود المبرمة مع المقاولين والشركات المشرفة.</p> <p>يتعين على أي شريك متعاقد من الباطن الالتزام بمتطلبات المعايير البيئية والاجتماعية ذات الصلة والمعايير المعمول بها لدى صندوق الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسف). وكحد أدنى، يجب على الشركاء الوطنيين المتعاقد معهم من الباطن إعداد خطط إدارة العمالة الخاصة بهم على أن يتم إعدادها وفقاً للمعيار البيئي والاجتماعي 2 والتوجيهات المرتبطة بالبيئة والصحة والسلامة ذات الصلة والصادرة عن مجموعة البنك الدولي واستناداً على القوانين اليمنية ذات الصلة وبما يتماشى مع بنود ومعايير الشريك المنفذ الخاصة بظروف العمل. ويجب على المقاولين والمقاولين من الباطن الامتثال بإجراءات إدارة العمالة.</p> <p>سيعمل صندوق الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسف) على إلزام شركائه في التنفيذ بالتأكد من توقيع كافة العاملين في المشروع على مدونة السلوك للتقيد بالمعايير الأخلاقية والامتثال بالالتزامات البيئية والاجتماعية والتشريعات الوطنية ذات الصلة وذلك قبل تنفيذ أنشطة المشروع.</p>
المعيار البيئي والاجتماعي 3: كفاءة استخدام الموارد ومنع التلوث وإدارته		
صندوق الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسف)	سيتم إعداد إطار الإدارة البيئية والاجتماعية والإفصاح عنه واعتماده في غضون شهر واحد من تاريخ سريان المشروع وقبيل الشروع في تنفيذه. سيتم العمل بهذا الإطار طوال مراحل تنفيذ المشروع.	سيتم النظر في جوانب معينة لهذا المعيار عند الحاجة بموجب الإجراء 1.2 المشار إليه أنفاً ويتضمن ذلك من بين أمور أخرى تدابير لإدارة المخلفات الخطرة وغير الخطرة واستخدام الموارد (الماء، الهواء وما إلى ذلك) بحسب قواعد ولوائح الشركاء المنفذين وبما يتسق مع المعيار البيئي والاجتماعي 3 وتوجيهات البيئة والصحة والسلامة ذات الصلة والصادرة عن مجموعة البنك الدولي وكذا مصادر على صلة بالممارسات الصناعة الدولية الجيدة بحسب ما تم تحديدها في المعيار البيئي والاجتماعي 3.

الجهة/المنظمة المسؤولة	الإطار الزمني	التدابير وإجراءات العمل المادية
المعيار البيئي والاجتماعي 4: صحة وسلامة المجتمع		
صندوق الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسف)	سيتم إعداد خطة العمل الخاصة بالعنف القائم على النوع الاجتماعي كجزء من إطار الإدارة البيئية والاجتماعية وفي غضون شهر واحد بعد سريان العمل في المشروع وقبل الشروع في تنفيذه. سيتم تنفيذ هذه الخطة طوال مراحل تنفيذ المشروع سيتم إعداد الخطط الخاصة بإدارة الأمن في غضون شهرين بعد سريان العمل في المشروع وقبل الشروع في تنفيذه. سيتم تنفيذ هذه الخطة طوال مراحل تنفيذ المشروع	4.1 سيتم النظر في جوانب معينة لهذا المعيار عند الحاجة بموجب الإجراء 1.2 المشار إليه آنفاً ويتضمن ذلك من بين أمور أخرى وتدابير للتقليل من تعرض المجتمع المحتمل للأمراض المعدية والتأكد من وصول أفراد أو فئات- تعاني بفعل ظروف خاصة بهم من الحرمان أو الضعف- يتوفر لها الحصول على فوائد التنمية الناجمة من المشروع، وإدارة المخاطر المرتبطة بالاستعانة بأفراد الأمن، وإدارة المخاطر المرتبطة بتدفق العمالة. سيقوم صندوق الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسف) بإعداد وتنفيذ خطة عمل مشتركة للتعامل مع العنف القائم على النوع الاجتماعي وفقاً للمعيار البيئي والاجتماعي 4 والملاحظات الصادرة عن البنك الدولي والمتصلة بالممارسات الجيدة الخاصة بالعنف القائم على النوع الاجتماعي وبما يتماشى مع الأطر والاتفاقيات الموجودة بين الوكالات لتقييم مخاطر العنف القائم على النوع الاجتماعي لتقييم وإدارة مخاطر العنف القائم على النوع الاجتماعي المتصلة بالمشروع ومنع الاستغلال والانتهاك والتحرش الجنسي والاستجابة لذلك. سيقوم كل من صندوق الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسف) وبرنامج الأغذية العالمي بإعداد وإدارة خطة للإدارة الأمنية تكون مقبولة لدى المؤسسة. مع العلم أن أنشطة صندوق الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسف) وبرنامج الأغذية تخضع لنظام الأمم المتحدة للإدارة الأمنية والذي يعمل على ضمان أمن مقرات هذه المنظمات والعاملين فيها من خلال مسؤولين معينين خصيصاً لذلك وبالتعاون والعمل المشترك مع رؤساء مكاتب هذه المنظمات.
المعيار البيئي والاجتماعي 5: حيازة الأرض والقيود على استعمالها وإعادة التوطين الإجباري		
		ليس له صلة بالمشروع
المعيار البيئي والاجتماعي 6: المحافظة على التنوع البيولوجي والإدارة المستدامة لموارد العيش الطبيعية		
		ليس له صلة بالمشروع
المعيار البيئي والاجتماعي 7: السكان الأصليين- فئات المجتمع المحلية التقليدية من سكان جنوب الصحراء الإفريقية والتي عانت في الماضي ولا تزال من الحرمان		
		ليس له صلة بالمشروع
المعيار البيئي والاجتماعي 8: التراث الثقافي		
		ليس له صلة بالمشروع
المعيار البيئي والاجتماعي 9: الوسطاء الماليون		
		ليس له صلة بالمشروع

الجهة/المنظمة المسؤولة	الإطار الزمني	التدابير وإجراءات العمل المادية
خطة الالتزام البيئي والاجتماعي		
صندوق الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسف)	جرى الإفصاح عن خطة مشاركة أصحاب المصلحة في 2 ديسمبر 2020 وسيتم تحديث خطة مشاركة أصحاب المصلحة الأولية في غضون شهر من سريان العمل بالمشروع ويتم تنفيذها طوال مراحل تنفيذ المشروع	10.1 خطة مشاركة أصحاب المصلحة. تحديث وتنفيذ خطة مشاركة أصحاب المصلحة الأولية على نحو يتسق مع المعيار البيئي والاجتماعي 10 ويكون مقبول لدى المؤسسة.
صندوق الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسف)	سيتم العمل بنظام إعداد ورفع التقارير الخاصة بآلية معالجة التظلمات، والذي يحتفظ به كل شريك منفذ ويستند إلى المبادئ المشتركة، وذلك في غضون شهر واحد من تاريخ سريان العمل بالمشروع والحفاظ على هذا النظام طوال مراحل تنفيذ المشروع.	10.2 آلية التظلم: سيعمل صندوق الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسف) على إتاحة الوصول وبصورة علنية إلى كافة الترتيبات الخاصة بتقديم التظلمات وكما هو موضح في خطة إشراك أصحاب المصلحة، لتلقي وتسهيل حل المخاوف والتظلمات التي على صلة بالمشروع، وبما يتسق مع المعيار البيئي والاجتماعي 10 وعلى نحو يكون مقبول لدى المؤسسة.
دعم القدرات (التدريب)		
صندوق الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسف)		قد يدخل في مواضيع تدريب العاملين المشاركين في تنفيذ المشروع أمورًا من بينها: <ul style="list-style-type: none"> • اجتماعات/ محادثات التوعية اليومية للعمال الخاصة بقضايا السلامة والصحة المهنية. • آلية التظلم للعمال. • إدارة الشكاوى الخاصة بالعنف القائم على النوع الاجتماعي- والاستغلال والانتهاك الجنسي-. • خطة الإدارة الأمنية

برنامج الأغذية العالمي

الجهة/المنظمة المسؤولة	الإطار الزمني	التدابير وإجراءات العمل المادية	
الرقابة وإعداد ورفع التقارير			
برنامج الأغذية العالمي	كل 6 أشهر كجزء يرد في التقرير الخاص بالإنجاز الفني ابتداء من تاريخ سريان العمل في المشروع.	إعداد ورفع التقارير بصورة منتظمة. سيعد برنامج الأغذية العالمي ويرفع إلى المؤسسة تقارير المتابعة والرقابة بصورة منتظمة عن الأداء في الجوانب البيئية والاجتماعية والصحية وتلك المتعلقة بالسلامة في المشروع ، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر أنشطة مشاركة أصحاب المصلحة والسجل الخاص بالنتظيمات والشكاوى.	A
المعيار البيئي والاجتماعي 1: تقييم وإدارة المخاطر والآثار البيئية والاجتماعية			
برنامج الأغذية العالمي	سيتم تعيين موظفين مؤهلين وتخصيص موارد لدعم إدارة المخاطر والتأثيرات البيئية والاجتماعية والصحة والسلامة. واعتمادًا على مكونات المشروع الخاصة بكل جهة سيتم بذل الجهود لتعيين خبير بيئي وخبير اجتماعي بعد شهر واحد من تاريخ سريان المشروع ، مع مراعاة السياق وعمليات التوظيف في كل وكالة ، والاستمرار في بذل هذه الموارد طوال تنفيذ المشروع. ستعمل هذه الجهات على تضافر وتوحيد جهودها والمشاركة في الموارد البشرية كلما دعت الحاجة لتعزيز وزيادة مستوى الكفاءة. سيتم تغطية التكاليف ذات الصلة من قبل المشروع.	الهيكل التنظيمي. سيحدد برنامج الأغذية العالمي الهياكل الإدارية الخاصة به لتنفيذ المشروع ، وسيعكس ذلك في خطة إشراك أصحاب المصلحة (والمطلوب إنجازه بعد شهر واحد من سريان العمل في المشروع). كما سيحدد برنامج الأغذية العالمي الموظفين المؤهلين والموارد التي سيمولها المشروع ، بما في ذلك الموظفين ذوي الخبرات البيئية والاجتماعية اعتمادًا على طبيعة مكونات المشروع التي تنفذها كل جهة من الجهات المنفذة ، والتي سيتم تخصيصها للمشروع ولدعم إدارة مخاطر البيئة والصحة والسلامة، والآثار الناجمة عن ذلك.	1.1

الجهة/المنظمة المسؤولة	الإطار الزمني	التدابير وإجراءات العمل المادية
العالمي الأغذية برنامج	سيتم إعداد إطار الإدارة البيئية والاجتماعية والإفصاح عنه واعتماده خلال شهر واحد من سريان العمل في المشروع وقبل تنفيذ أي نشاط من أنشطة المشروع على أن يتم الالتزام بتنفيذه طوال مراحل تنفيذ المشروع ويسري ذلك على كافة الأنشطة ذات الصلة قبل المشروع في تنفيذها .	<p>1.2 التقييم البيئي والاجتماعي / خطط الإدارة والأدوات / المقاولون</p> <p>(أ) يتعين على برنامج الأغذية العالمي إعداد إطار الإدارة البيئية والاجتماعية والإفصاح عنه واعتماده وتنفيذه وفقاً للمعيار البيئي والاجتماعي 1 والمعايير البيئية والاجتماعية الأخرى ذات الصلة والمقبولة لدى المؤسسة ، وبحسب الشروط المرجعية المتسقة مع القواعد واللوائح المعمول بها لدى الشركاء المنفذين.</p> <p>(ب) سيعمل إطار الإدارة البيئية والاجتماعية على:</p> <ul style="list-style-type: none"> • وضع وتوضيح المبادئ والقواعد والإرشادات والإجراءات المتخذة لتقييم المخاطر والآثار البيئية والاجتماعية للمشاريع الفرعية ، بما فيها تلك المتصلة بالانتهاك والاستغلال والتحرش الجنسي ، والتدابير التي تضمن أن الأفراد أو الجماعات ، الذين قد يكونون محرومين أو الفئة الضعيفة بفعل ظروفهم الخاصة ، يتوفر لهم الوصول إلى منافع التنمية الناجمة عن المشروع. • استيعاب وتضمين إجراءات إدارة العمال ، التي تم إعدادها وفقاً للمعيار البيئي والاجتماعي 2 ، والتي ستستند إلى قانون العمل اليمني وقواعد وأنظمة الشركاء المنفذين. ستعمل المنظمات التي تم التعاقد معها من الباطن من قبل أي من الشركاء المنفذين الثلاثة على إعداد إجراءات إدارة العمل المعدة وفقاً للمعيار البيئي والاجتماعي 2 واستناداً إلى قواعد وأنظمة الشريك المنفذ للمشروع المسؤول عن ترتيب التعاقد من الباطن. • عند الاقتضاء ، يتم تضمين تدابير لإدارة النفايات الخطرة وغير الخطرة واستخدام الموارد (الماء والهواء وما إلى ذلك) وفقاً للمعيار البيئي والاجتماعي 3 والمصادر ذات الصلة لممارسات الصناعة الدولية الجيدة على النحو المحدد في المعيار البيئي والاجتماعي 3 (على سبيل المثال ، نفايات البناء الناجمة عن إعادة تأهيل المدارس، ومخلفات الفضلات المنصرفة من مرابيض المدارس ، ونفايات الطعام الناجمة عن برنامج التغذية المدرسية) إلى جانب تضمين قواعد ولوائح كل شريك منفذ. • تضمين معلومات كافية عن المنطقة التي سيتم فيها تنفيذ أنشطة المشروع ، على أن تتضمن تلك المعلومات الإشارة إلى أي جوانب ضعف وانكشاف بيئية واجتماعية محتملة في المنطقة وأي آثار محتملة قد تنجم عن ذلك وتحديد تدابير التخفيف منها والتي من المتوقع تطبيقها. • عند الاقتضاء ، إدراج التدابير والخطط ، بناءً على قواعد وأنظمة الشريك المنفذ للمشروع ، والتي قد تتضمن بنود بيئية واجتماعية للمقاولين ، للتقليل والتخفيف من و / أو التعويض عن المخاطر والآثار السلبية ؛ إلى جانب فقرات لتقدير وإعداد تكلفة موازنة كل من هذه التدابير ومعلومات عن الجهة أو الجهات المسؤولة عن معالجة مخاطر وآثار المشروع بما في ذلك معلومات عن القدرات لدى الشريك لإدارة المخاطر البيئية والاجتماعية. <p>عند الاقتضاء ، يتم تضمين التدابير المرتبطة بمكون الاستجابة للطوارئ الناشئة في المشروع.</p>

الجهة/المنظمة المسؤولة	الإطار الزمني	التدابير وإجراءات العمل المادية
	قبل تدشين عملية المشتريات لأنشطة المشروع ذات الصلة ، وبعد ذلك طوال فترة تنفيذ هذه الأنشطة.	(ج) إعداد خطة الإدارة البيئية والاجتماعية الخاصة بموقع المشروع وفقاً للمعايير البيئية والاجتماعية بحسب إطار الإدارة البيئية والاجتماعية وتضمنين الجوانب ذات الصلة من خطة الالتزام البيئي والاجتماعي هذه ، بما في ذلك ، من بين أمور أخرى ، أي خطط إدارة بيئية واجتماعية أو أدوات أخرى ، ومتطلبات المعيار البيئي والاجتماعي 2 ، وأي تدابير أخرى بيئية واجتماعية وصحية والمرتبطة بالسلامة وتضمنين كل ذلك في الاتفاقيات المبرمة مع المقاولين والشركات المشرفة ، بما يتماشى مع قواعد ولوائح الشرك الممنفذ. بعد ذلك يجب التأكد من أن المقاولين والشركات المشرفة تمتثل بالمواصفات البيئية والاجتماعية والصحية ومواصفات السلامة في العقود الخاصة بهم. يجب إدماج خطط الإدارة البيئية والاجتماعية في وثائق الشراء لضمان أن الالتزامات البيئية والاجتماعية سوف تجد طريقها إلى المقاولين.
العالمي الأغذية برنامج	سيزود برنامج الأغذية العالمي المؤسسة بوصف عن الحدث المهم والتدابير التي اتخذت أو المخطط اتخاذها لمعالجة الحدث إلى الحد الذي يكون فيه سبب الحدث المهم يقع نطاق سيطرة المتلقي للتمويل(الجهة المنفذة). يجب على برنامج الأغذية العالمي إخطار المؤسسة في غضون 48 ساعة بعد علمه بالحدث المهم ، بعد التأكد من حدوثه ، ورفع تقرير أولي في غضون 10 أيام من ذلك الإخطار يشير إلى الأسباب الجذرية المحتملة ويقترح إجراءات تصحيحية يمكن تنفيذها. ستتم مراجعة حوادث عدم الامتثال المحتملة ، وتنفيذ الإجراءات التصحيحية وفقاً للإطار البيئي والاجتماعي ، بطريقة مقبولة لدى المؤسسة.	1.3 الحوادث سيقوم برنامج الأغذية العالمي بإخطار المؤسسة وبصورة فورية بأي أحداث هامة على صلة بالمشروع أو لها تأثير عليه. ويشير "الحدث الهام إلى" أي حدث اجتماعي أو صحي أو على صلة بالعمل والصحة والسلامة أو الأمن أو البيئة لا يمكن الاستهانة به أو أي ظروف تؤثر مباشرة على المشروع بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر المتفجرات أو تسرب النفط، والغاز، الخ...) وأي حوادث تقع في مكان العمل وتؤدي إلى الوفاة أو إصابات خطيرة أو أي حدث يصاحبه عنف أو حدث استثنائي أو نزاع بين المستفيد أو قوات الأمن في منطقة المشروع وفئات المجتمع المحلي أو أي عنف قائم على النوع الاجتماعي أو الاستغلال أو الانتهاك الذي يتعرض له المستفيدون الحاصلون على الدعم في إطار جوانب معينة من المشروع أو أي حدث آخر والذي كان قد تسبب في آثار مادية سلبية أو يتوقع بدرجة معقولة أن يكون له مثل هذا الآثار السلبية على تنفيذ المشروع أو تشغيله بحسب إطار الإدارة البيئية والاجتماعية".
العالمي الأغذية برنامج	1.2.A المشار إليها أعلاه . خلال عملية التقييم التي يتم تنفيذها بموجب الإجراءات	1.4 حالات الاستبعاد: سيتم استبعاد النوع التالي من الأنشطة باعتبارها غير مؤهلة للتمويل بموجب المشروع: <ul style="list-style-type: none"> • الأنشطة التي يمكن أن تتسبب في آثار سلبية طويلة الأجل أو دائمة و/أو غير قابلة للتصحيح(على سبيل المثال ضياع موئل طبيعي كبير). • أنشطة إعمار جديدة أو توسعتها والتي يمكن أن تتطوي على إعادة توطين السكان بصورة دائمة أو على حيازة الأراضي أو جوانب سلبية تضر بالتراث الحضاري. • الأنشطة التي تتطوي على احتمالية كبيرة في التسبب في آثار سلبية خطيرة على صحة البشر و/أو البيئة. • الأنشطة التي يمكن أن تتطوي على آثار اجتماعية سلبية كبيرة قد تؤدي إلى صراع كبير بين فئات المجتمع. • الأنشطة التي يمكن أن تؤثر سلباً على أراضي أو حقوق الفئات الضعيفة. سيتم إيراد كافة الأنشطة الأخرى المستبعدة في إطار الإدارة البيئية والاجتماعية للمشروع.

الجهة/المنظمة المسؤولة	الإطار الزمني	التدابير وإجراءات العمل المادية
المعيار البيئي والاجتماعي 2: ظروف العمل والعمالة		
العالمي الأغذية برنامج	طوال مراحل تنفيذ المشروع سيقوم جميع العاملين في المشروع بالتوقيع على مدونة سلوك قبل تنفيذ أنشطة المشروع	<p>إدارة العمالة: سيتم تنفيذ أنشطة المشروع وفق إجراءات إدارة العمالة (المذكورة في 1.2)، وكذا القوانين المعمول بها في اليمن إلى جانب بنود ومعايير الشركاء المنفذين الخاصة بظروف العمل والمتطلبات المطابقة للمعيار البيئي والاجتماعي 2، وعلى نحو يكون مقبول لدى المؤسسة ، بما في ذلك من خلال جملة أمور من بينها ، تنفيذ تدابير الصحة والسلامة المهنية بصورة ملائمة (ويشمل ذلك تدابير الجاهزية والاستجابة للطوارئ) ، ومنع عمالة الأطفال (دون سن 18) بسبب بيئة العمل الخطرة ، وكذا وضع ترتيبات تتيح للعاملين في المشروع تقديم تظلماتهم ، ودمج/تضمين متطلبات العمل في المواصفات البيئية والاجتماعية ومواصفات الصحة والسلامة الواردة في وثائق المشتريات وتلك العقود المبرمة مع المقاولين والشركات المشرفة.</p> <p>يتعين على أي شريك متعاقد من الباطن الالتزام بمتطلبات المعايير البيئية والاجتماعية ذات الصلة والمعايير المعمول بها لدى برنامج الأغذية العالمي. وكحد أدنى ، يجب على الشركاء الوطنيين المتعاقد معهم من الباطن إعداد خطط إدارة العمل الخاصة بهم على أن يتم إعدادها وفقاً للمعيار البيئي والاجتماعي 2 والتوجيهات المرتبطة بالبيئة والصحة والسلامة ذات الصلة والصادرة عن مجموعة البنك الدولي واستناداً على القوانين اليمنية ذات الصلة وبما يتماشى مع بنود ومعايير الشريك المنفذ الخاصة بظروف العمل. ويجب على المقاولين والمقاولين من الباطن الامتثال بإجراءات إدارة العمالة.</p> <p>سيعمل برنامج الأغذية العالمي على إلزام شركائه في التنفيذ للتأكد من توقيع كافة العاملين في المشروع على مدونة السلوك للتقيد بالمعايير الأخلاقية والامتثال بالالتزامات البيئية والاجتماعية والتشريعات الوطنية ذات الصلة وذلك قبل تنفيذ أنشطة المشروع.</p>
المعيار البيئي والاجتماعي 3: كفاءة استخدام الموارد ومنع التلوث وإدارته		
العالمي الأغذية برنامج	سيتم إعداد إطار الإدارة البيئية والاجتماعية والإفصاح عنه واعتماده في غضون شهر واحد من تاريخ سريان المشروع وقبيل الشروع في تنفيذه. سيتم العمل بهذا الإطار طوال مراحل تنفيذ المشروع.	<p>سيتم النظر في جوانب معينة لهذا المعيار عند الحاجة بموجب الإجراء 1.2 المشار إليه أنفاً ويتضمن ذلك من بين أمور أخرى تدابير لإدارة المخلفات الخطرة وغير الخطرة واستخدام الموارد (الماء ، الهواء وما إلى ذلك) بحسب قواعد ولوائح الشركاء المنفذين وبما يتسق مع المعيار البيئي والاجتماعي 3 وتوجيهات البيئة والصحة والسلامة ذات الصلة والصادرة عن مجموعة البنك الدولي وكذا مصادر على صلة بالممارسات الصناعة الدولية الجيدة بحسب ما تم تحديدها في المعيار البيئي والاجتماعي 3.</p>

الجهة/المنظمة المسؤولة	الإطار الزمني	التدابير وإجراءات العمل المادية
المعيار البيئي والاجتماعي 4: صحة وسلامة المجتمع		
برنامج الأغذية العالمي	سيتم إعداد خطة العمل الخاصة بالعنف القائم على النوع الاجتماعي كجزء من إطار الإدارة البيئية والاجتماعية وفي غضون شهر واحد بعد سريان العمل في المشروع وقبل الشروع في تنفيذه. سيتم تنفيذ هذه الخطة طوال مراحل تنفيذ المشروع سيتم إعداد الخطط الخاصة بإدارة الأمن في غضون شهرين بعد سريان العمل في المشروع وقبل الشروع في تنفيذه. سيتم تنفيذ هذه الخطة طوال مراحل تنفيذ المشروع	4.1 سيتم النظر في جوانب معينة لهذا المعيار عند الحاجة بموجب الإجراء 1.2 المشار إليه آنفاً ويتضمن ذلك من بين أمور أخرى وتدابير للتقليل من تعرض المجتمع المحتمل للأمراض المعدية والتأكد من وصول أفراد أو فئات- تعاني بفعل ظروف خاصة بهم من الحرمان أو الضعف- يتوفر لها الحصول على فوائد التنمية الناجمة من المشروع وإدارة المخاطر المرتبطة بالاستعانة بأفراد الأمن وإدارة مخاطر المرتبطة بتدفق العمالة. سيقوم برنامج الأغذية العالمي بإعداد وتنفيذ خطة عمل مشتركة للتعامل مع العنف القائم على النوع الاجتماعي وفقاً للمعيار البيئي والاجتماعي 4 والملاحظات الصادرة عن البنك الدولي والمتصلة بالممارسات الجيدة الخاصة بالعنف القائم على النوع الاجتماعي وبما يتمشى مع الأطر والاتفاقيات الموجودة بين الوكالات لتقييم مخاطر العنف القائم على النوع الاجتماعي لتقييم وإدارة مخاطر العنف القائم على النوع الاجتماعي المتصلة بالمشروع ومنع الاستغلال والانتهاك والتحرش الجنسي والاستجابة لذلك. سيقوم برنامج الأغذية العالمي بإعداد وإدارة خطة للإدارة الأمنية تكون مقبولة لدى المؤسسة. مع العلم أن أنشطة برنامج الأغذية العالمي وصندوق الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسف) تخضع لنظام الأمم المتحدة للإدارة الأمنية والذي يعمل على ضمان أمن مقرات هذه المنظمات والعاملين فيها من خلال مسؤولين معينين خصيصاً لذلك وبالتعاون والعمل المشترك مع رؤساء مكاتب هذه المنظمات.
المعيار البيئي والاجتماعي 5: حيازة الأرض والقيود على استعمالها وإعادة التوطين الإجباري		
		ليس له صلة بالمشروع
المعيار البيئي والاجتماعي 6: المحافظة على التنوع البيولوجي والإدارة المستدامة لموارد العيش الطبيعية		
		ليس له صلة بالمشروع
المعيار البيئي والاجتماعي 7: السكان الأصليين- فئات المجتمع المحلية التقليدية من سكان جنوب الصحراء الإفريقية والتي عانت في الماضي ولا تزال من الحرمان		
		ليس له صلة بالمشروع
المعيار البيئي والاجتماعي 8: التراث الثقافي		
		ليس له صلة بالمشروع
المعيار البيئي والاجتماعي 9: الوسطاء الماليون		
		ليس له صلة بالمشروع

الجهة/المنظمة المسؤولة	الإطار الزمني	التدابير وإجراءات العمل المادية
خطة الالتزام البيئي والاجتماعي		
العالمي الأغذية برنامج	جرى الإفصاح عن خطة مشاركة أصحاب المصلحة في 2 ديسمبر 2020 وسيتم تحديث خطة مشاركة أصحاب المصلحة الأولية في غضون شهر من سريان العمل بالمشروع ويتم تنفيذها طوال مراحل تنفيذ المشروع	10.1 خطة مشاركة أصحاب المصلحة. تحديث وتنفيذ خطة مشاركة أصحاب المصلحة الأولية على نحو يتسق مع المعيار البيئي والاجتماعي 10 ويكون مقبول لدى المؤسسة.
برنامج الأغذية العالمي	سيتم العمل بنظام إعداد ورفع التقارير الخاصة بآلية معالجة التظلمات، والذي يحتفظ به كل شريك منفذ ويستند إلى المبادئ المشتركة، وذلك في غضون شهر واحد من تاريخ سريان العمل بالمشروع والحفاظ على هذا النظام طوال مراحل تنفيذ المشروع.	10.2 آلية التظلم: سيعمل برنامج الأغذية العالمي على إتاحة الوصول وبصورة علنية إلى كافة الترتيبات الخاصة بتقديم التظلمات وكما هو موضح في خطة إشراك أصحاب المصلحة، لتلقي وتسهيل حل المخاوف والتظلمات التي على صلة بالمشروع، وبما يتسق مع المعيار البيئي والاجتماعي 10 وعلى نحو يكون مقبول لدى المؤسسة.
دعم القدرات (التدريب)		
برنامج الأغذية العالمي		<p>قد يدخل في مواضيع تدريب العاملين المشاركين في تنفيذ المشروع أمورًا من بينها:</p> <ul style="list-style-type: none"> • اجتماعات/محادثات التوعية اليومية للعمال الخاصة بقضايا السلامة والصحة المهنية. • آلية التظلم للعمال. • إدارة الشكاوى الخاصة بالعنف القائم على النوع الاجتماعي- والاستغلال والانتهاك الجنسي-. • خطة الإدارة الأمنية

منظمة رعاية الأطفال

الجهة/المنظمة المسؤولة	الإطار الزمني	التدابير وإجراءات العمل المادية	
الرقابة وإعداد ورفع التقارير			
صندوق رعاية الأطفال/منظمة رعاية الأطفال الدولية	كل 6 أشهر كجزء يرد في التقرير الخاص بالإنجاز الفني ابتداء من تاريخ سريان العمل في المشروع.	إعداد ورفع التقارير بصورة منتظمة. سيعد صندوق رعاية الأطفال/منظمة رعاية الأطفال الدولية ويرفع إلى المؤسسة تقارير المتابعة والرقابة بصورة منتظمة عن إجراءات العمل البيئية والاجتماعية والصحية وتلك المتعلقة بالسلامة في المشروع ، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر أنشطة مشاركة أصحاب المصلحة والسجل الخاص بالتظلمات والشكاوى.	أ
المعيار البيئي والاجتماعي 1: تقييم وإدارة المخاطر والآثار البيئية والاجتماعية			
صندوق رعاية الأطفال/منظمة رعاية الأطفال الدولية	سيتم تعيين موظفين مؤهلين وتخصيص موارد لدعم إدارة المخاطر والتأثيرات البيئية والاجتماعية والصحة والسلامة. واعتمادًا على مكونات المشروع الخاصة بكل جهة سيتم بذل الجهود لتعيين خبير بيئي وخبير اجتماعي بعد شهر واحد من تاريخ سريان المشروع ، مع مراعاة السياق وعمليات التوظيف في كل وكالة ، والاستمرار في بذل هذه الموارد طوال تنفيذ المشروع. ستعمل هذه الجهات على تضافر وتوحيد جهودها والمشاركة في الموارد البشرية كلما دعت الحاجة لتعزيز وزيادة مستوى الكفاءة. سيتم تغطية التكاليف ذات الصلة من قبل المشروع.	الهيكل التنظيمي. سيحدد صندوق رعاية الأطفال/منظمة رعاية الأطفال الدولية الهياكل الإدارية الخاصة بها لتنفيذ المشروع ، وسيعكس ذلك في خطة إشراك أصحاب المصلحة (المطلوب إنجازه بعد شهر واحد من سريان العمل في المشروع). كما سيحدد صندوق رعاية الأطفال/منظمة رعاية الأطفال الدولية الموظفين المؤهلين والموارد التي سيمولها المشروع ، بما في ذلك الموظفين ذوي الخبرات البيئية والاجتماعية اعتمادًا على طبيعة مكونات المشروع التي تنفذها كل جهة من الجهات المنفذة ، والتي سيتم تخصيصها للمشروع ولدعم إدارة مخاطر البيئة والصحة والسلامة، والآثار الناجمة عن ذلك...	1.1

الجهة/المنظمة المسؤولة	الإطار الزمني	التدابير وإجراءات العمل المادية
صندوق رعاية الأطفال/منظمة رعاية الأطفال الدولية	سيتم إعداد إطار الإدارة البيئية والاجتماعية والإفصاح عنه واعتماده خلال شهر واحد من سريان العمل في المشروع وقبل تنفيذ أي نشاط من أنشطة المشروع على أن يتم الالتزام بتنفيذه طوال مراحل تنفيذ المشروع ويسري ذلك على كافة الأنشطة ذات الصلة قبل الشروع في تنفيذها .	<p>1.2 التقييم البيئي والاجتماعي / خطط الإدارة والأدوات / المقاولون</p> <p>(أ) يتعين على صندوق رعاية الأطفال/منظمة رعاية الأطفال الدولية إعداد إطار الإدارة البيئية والاجتماعية والإفصاح عنه واعتماده وتنفيذه وفقاً للمعيار البيئي والاجتماعي 1 والمعايير البيئية والاجتماعية الأخرى ذات الصلة والمقبولة لدى المؤسسة ، وبحسب الشروط المرجعية المتسقة مع القواعد واللوائح المعمول بها لدى الشركاء المنفيين.</p> <p>(ب) سيعمل إطار الإدارة البيئية والاجتماعية على:</p> <ul style="list-style-type: none"> • وضع وتوضيح المبادئ والقواعد والإرشادات والإجراءات المتخذة لتقييم المخاطر والآثار البيئية والاجتماعية للمشاريع الفرعية ، بما فيها تلك المتصلة بالانتهاك والاستغلال والتحرش الجنسي ، والتدابير التي تضمن أن الأفراد أو الجماعات ، الذين قد يكونون محرومين أو الفئات الضعيفة بفعل ظروفهم الخاصة ، يتوفر لهم الوصول إلى منافع التنمية الناجمة عن المشروع. • استيعاب وتضمين إجراءات إدارة العمال ، التي تم إعدادها وفقاً للمعيار البيئي والاجتماعي 2 ، والتي ستستند إلى قانون العمل اليمني وقواعد وأنظمة الشركاء المنفيين. ستعمل المنظمات التي تم التعاقد معها من الباطن من قبل أي من الشركاء المنفيين الثلاثة على إعداد إجراءات إدارة العمل المعدة وفقاً للمعيار البيئي والاجتماعي 2 واستناداً إلى قواعد وأنظمة الشريك المنفذ للمشروع المسؤول عن ترتيب التعاقد من الباطن. • عند الاقتضاء ، يتم تضمين تدابير لإدارة النفايات الخطرة وغير الخطرة واستخدام الموارد (الماء والهواء وما إلى ذلك) وفقاً للمعيار البيئي والاجتماعي 3 والمصادر ذات الصلة لممارسات الصناعة الدولية الجيدة على النحو المحدد في المعيار البيئي والاجتماعي 3 (على سبيل المثال ، نفايات البناء الناجمة عن إعادة تأهيل المدارس، ومخلفات الفضلات المنصرفة من مرابض المدارس ، ونفايات الطعام الناجمة عن برنامج التغذية المدرسية) إلى جانب تضمين قواعد ولوائح كل شريك منفذ. • تضمين معلومات كافية عن المنطقة التي سيتم فيها تنفيذ أنشطة المشروع ، على أن تتضمن تلك المعلومات الإشارة إلى أي جوانب ضعف وانكشاف بيئية واجتماعية محتملة في المنطقة وأي آثار محتملة قد تنجم عن ذلك وتحديد تدابير التخفيف منها والتي من المتوقع تطبيقها. • عند الاقتضاء ، إدراج التدابير والخطط ، بناءً على قواعد وأنظمة الشريك المنفذ للمشروع ، والتي قد تتضمن بنود بيئية واجتماعية للمقاولين ، للتقليل والتخفيف من و / أو التعويض عن المخاطر والآثار السلبية ؛ إلى جانب فقرات لتقدير وإعداد تكلفة موازنة كل من هذه التدابير ومعلومات عن الجهة أو الجهات المسؤولة عن معالجة مخاطر وآثار المشروع بما في ذلك معلومات عن القدرات لدى الشريك لإدارة المخاطر البيئية والاجتماعية. • عند الاقتضاء ، يتم تضمين التدابير المرتبطة بمكون الاستجابة للطوارئ الناشئة في المشروع.

الجهة/المنظمة المسؤولة	الإطار الزمني	التدابير وإجراءات العمل المادية
	قبل تدشين عملية المشتريات لأنشطة المشروع ذات الصلة ، وبعد ذلك طوال فترة تنفيذ هذه الأنشطة.	(ج) إعداد خطة الإدارة البيئية والاجتماعية الخاصة بموقع المشروع وفقاً للمعايير البيئية والاجتماعية بحسب إطار الإدارة البيئية والاجتماعية وتضمن الجوانب ذات الصلة من خطة الالتزام البيئي والاجتماعي هذه ، بما في ذلك ، من بين أمور أخرى ، أي خطط إدارة بيئية واجتماعية أو أدوات أخرى ، ومتطلبات المعيار البيئي والاجتماعي 2 ، وأي تدابير أخرى بيئية واجتماعية وصحية والمرتبطة بالسلامة وتضمن كل ذلك في الاتفاقيات المبرمة مع المقاولين والشركات المشرفة ، بما يتماشى مع قواعد ولوائح الشريك المنفذ. بعد ذلك يجب التأكد من أن المقاولين والشركات المشرفة تتمثل بالموصفات البيئية والاجتماعية والصحية ومواصفات السلامة في العقود الخاصة بهم. يجب إدماج خطط الإدارة البيئية والاجتماعية في وثائق الشراء لضمان أن الالتزامات البيئية والاجتماعية سوف تجد طريقها إلى المقاولين.
صندوق رعاية الأطفال/منظمة رعاية الأطفال الدولية	سيزود صندوق رعاية الأطفال/منظمة رعاية الأطفال الدولية المؤسسة بوصف عن الحدث المهم والتدابير التي اتخذت أو المخطط اتخاذها لمعالجة الحدث إلى الحد الذي يكون فيه سبب الحدث المهم يقع نطاق سيطرة المتلقي للتمويل(الجهة المنفذة). يجب على صندوق رعاية الأطفال/منظمة رعاية الأطفال الدولية إخطار المؤسسة في غضون 48 ساعة بعد علمها بالحدث المهم ، بعد التأكد من حدوثه ، ورفع تقرير أولي في غضون 10 أيام من ذلك الإخطار يشير إلى الأسباب الجذرية المحتملة ويقترح إجراءات تصحيحية يمكن تنفيذها. سنتم مراجعة حوادث عدم الامتثال المحتملة ، وتنفيذ الإجراءات التصحيحية وفقاً للإطار البيئي والاجتماعي ، بطريقة مقبولة لدى المؤسسة.	1.3 الحوادث سيقوم صندوق رعاية الأطفال/منظمة رعاية الأطفال الدولية ² بإخطار المؤسسة وبصورة فورية بأي أحداث هامة على صلة بالمشروع أو لها تأثير عليه. ويشير "الحدث الهام إلى" أي حدث اجتماعي أو صحي أو على صلة بالعمل والسلامة والصحة أو الأمن أو البيئة لا يمكن الاستهانة به أو أي ظروف تؤثر مباشرة على المشروع بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر المتفجرات أو تسرب (النفط، والغاز، الخ...) وأي حوادث تقع في مكان العمل وتؤدي إلى الوفاة أو إصابات خطيرة وأي حدث يصاحبه عنف أو حدث استثنائي أو نزاع بين المستفيد أو قوات الأمن في منطقة المشروع وفئات المجتمع المحلي أو أي عنف قائم على النوع الاجتماعي أو الاستغلال أو الانتهاك الذي يتعرض له المستفيدون الحاصلون على الدعم في إطار جوانب معينة من المشروع أو أي حدث آخر والذي كان قد تسبب في آثار مادية سلبية أو يتوقع بدرجة معقولة أن يكون له مثل هذا الآثار السلبية على تنفيذ المشروع أو تشغيله بحسب إطار الإدارة البيئية والاجتماعية".

تماشياً مع جوانب المسائلة والمسؤولية القائمة بين صندوق رعاية الأطفال ومنظمة رعاية الأطفال الدولية ، يتحمل الصندوق مسؤولية إخطار المؤسسة عن أي أحداث وحوادث كما هو محدد في الفقرة 1.3 أعلاه.²

الجهة/المنظمة المسؤولة	الإطار الزمني	التدابير وإجراءات العمل المادية	
صندوق رعاية الأطفال/منظمة رعاية الأطفال الدولية	خلال عملية التقييم التي يتم تنفيذها بموجب الإجراء 1.2.A المشار إليها أعلاه .	<p>حالات الاستبعاد: سيتم استبعاد النوع التالي من الأنشطة باعتبارها غير مؤهلة للتمويل بموجب المشروع:</p> <ul style="list-style-type: none"> • الأنشطة التي يمكن أن تتسبب في آثار سلبية طويلة الأجل أو دائمة و/أو غير قابلة للتصحيح(على سبيل المثال ضياع موئل طبيعي كبير). • أنشطة إعمار جديدة أو توسعتها والتي يمكن أن تنطوي على إعادة توطين السكان بصورة دائمة أو على حيازة الأراضي أو جوانب سلبية تضر بالتراث الحضاري. • الأنشطة التي تنطوي على احتمالية كبيرة في التسبب في آثار سلبية خطيرة على صحة البشر و/أو البيئة. • الأنشطة التي يمكن أن تنطوي على آثار اجتماعية سلبية كبيرة قد تؤدي إلى صراع كبير بين فئات المجتمع. • الأنشطة التي يمكن أن تؤثر سلبًا على أراضي أو حقوق الفئات الضعيفة. <p>سيتم إيراد كافة الأنشطة الأخرى المستعدة في إطار الإدارة البيئية والاجتماعية للمشروع.</p>	
المعيار البيئي والاجتماعي 2: ظروف العمل والعمالة			
صندوق رعاية الأطفال/منظمة رعاية الأطفال الدولية	طوال مراحل تنفيذ المشروع سيقوم جميع العاملين في المشروع بالتوقيع على مدونة سلوك قبل تنفيذ أنشطة المشروع	<p>إدارة العمالة: سيتم تنفيذ أنشطة المشروع وفق إجراءات إدارة العمالة (المذكورة في 1.2)، وكذا القوانين المعمول بها في اليمن إلى جانب بنود ومعايير الشركاء المنفذين الخاصة بظروف العمل والمتطلبات المطابقة للمعيار البيئي والاجتماعي 2، وعلى نحو يكون مقبول لدى المؤسسة ، بما في ذلك من خلال جملة أمور من بينها ، تنفيذ تدابير الصحة والسلامة المهنية بصورة ملائمة(ويشمل ذلك تدابير الجاهزية والاستجابة للطوارئ) ، ومنع عمالة الأطفال (دون سن 18) بسبب بيئة العمل الخطرة ، وكذا وضع ترتيبات تتيح للعاملين في المشروع تقديم تظلماتهم ، ودمج/تضمين متطلبات العمل في المواصفات البيئية والاجتماعية ومواصفات الصحة والسلامة الواردة في وثائق المشتريات وتلك العقود المبرمة مع المقاولين والشركات المشرفة.</p> <p>يتعين على أي شريك متعاقد من الباطن الالتزام بمتطلبات المعايير البيئية والاجتماعية ذات الصلة والمعايير المعمول بها لدى صندوق رعاية الأطفال/منظمة رعاية الأطفال الدولية. وكحد أدنى ، يجب على الشركاء الوطنيين المتعاقدين معهم من الباطن إعداد خطط إدارة العمالة الخاصة بهم على أن يتم إعدادها وفقًا للمعيار البيئي والاجتماعي 2 والتوجيهات المرتبطة بالبيئة والصحة والسلامة ذات الصلة والصادرة عن مجموعة البنك الدولي واستنادًا على القوانين اليمنية ذات الصلة وبما يتماشى مع بنود ومعايير الشركاء المنفذ الخاصة بظروف العمل. ويجب على المقاولين والمقاولين من الباطن الامتثال بإجراءات إدارة العمالة.</p> <p>سيعمل صندوق رعاية الأطفال/منظمة رعاية الأطفال الدولية على إلزام شركاءها في التنفيذ بالتأكد من توقيع كافة العاملين في المشروع على مدونة السلوك للتقيد بالمعايير الأخلاقية والامتثال بالالتزامات البيئية والاجتماعية والتشريعات الوطنية ذات الصلة وذلك قبل تنفيذ أنشطة المشروع.</p>	

الجهة/المنظمة المسؤولة	الإطار الزمني	التدابير وإجراءات العمل المادية
المعيار البيئي والاجتماعي3: كفاءة استخدام الموارد ومنع التلوث وإدارته		
صندوق رعاية الأطفال/منظمة رعاية الأطفال الدولية	سيتم إعداد إطار الإدارة البيئية والاجتماعية والإفصاح عنه واعتماده في غضون شهر واحد من تاريخ سريان المشروع وقبيل الشروع في تنفيذه. سيتم العمل بهذا الإطار طوال مراحل تنفيذ المشروع.	3.1 سيتم النظر في جوانب معينة لهذا المعيار عند الحاجة بموجب الإجراء 1.2 المشار إليه أنفاً ويتضمن ذلك من بين أمور أخرى تدابير لإدارة المخلفات الخطرة وغير الخطرة واستخدام الموارد(الماء ، الهواء وما إلى ذلك) بحسب قواعد ولوائح الشركاء المنفذين وبما يتسق مع المعيار البيئي والاجتماعي 3 وتوجيهات البيئة والصحة والسلامة ذات الصلة والصادرة عن مجموعة البنك الدولي وكذا مصادر على صلة بالممارسات الصناعة الدولية الجيدة بحسب ما تم تحديدها في المعيار البيئي والاجتماعي 3.
المعيار البيئي والاجتماعي4: صحة وسلامة المجتمع		
صندوق رعاية الأطفال/منظمة رعاية الأطفال الدولية	سيتم إعداد خطة العمل الخاصة بالعنف القائم على النوع الاجتماعي كجزء من إطار الإدارة البيئية والاجتماعية وفي غضون شهر واحد بعد سريان العمل في المشروع وقبل الشروع في تنفيذه. سيتم تنفيذ هذه الخطة طوال مراحل تنفيذ المشروع سيتم إعداد الخطط الخاصة بإدارة الأمن في غضون شهرين بعد سريان العمل في المشروع وقبل الشروع في تنفيذه. سيتم تنفيذ هذه الخطة طوال مراحل تنفيذ المشروع	4.1 سيتم النظر في جوانب معينة لهذا المعيار عند الحاجة بموجب الإجراء 1.2 المشار إليه أنفاً ويتضمن ذلك من بين أمور أخرى تدابير للتقليل من تعرض المجتمع المحتمل للأمراض المعدية والتأكد من وصول أفراد أو فئات- تعاني بفعل ظروف خاصة بهم من الحرمان أو الضعف- يتوفر لها الحصول على فوائد التنمية الناجمة من المشروع ، وإدارة المخاطر المرتبطة بالاستعانة بأفراد الأمن، وإدارة المخاطر المرتبطة بتدفق العمالة. سيقوم صندوق رعاية الأطفال/منظمة رعاية الأطفال بإعداد وتنفيذ خطة عمل مشتركة للتعامل مع العنف القائم على النوع الاجتماعي وفقاً للمعيار البيئي والاجتماعي 4 والملاحظات الصادرة عن البنك الدولي والمتصلة بالممارسات الجيدة الخاصة بالعنف القائم على النوع الاجتماعي وبما يتماشى مع الأطر والاتفاقيات الموجودة بين الوكالات لتقييم مخاطر العنف القائم على النوع الاجتماعي لتقييم وإدارة مخاطر العنف القائم على النوع الاجتماعي المتصلة بالمشروع ومنع الاستغلال والانتهاك والتحرش الجنسي والاستجابة لذلك. سيقوم كل من صندوق رعاية الأطفال/منظمة رعاية الأطفال الدولية وبرنامج الأغذية العالمي بإعداد وإدارة خطة للإدارة الأمنية تكون مقبولة لدى المؤسسة. مع العلم أن أنشطة صندوق رعاية الأطفال/منظمة رعاية الأطفال الدولية وبرنامج الأغذية تخضع لنظام الأمم المتحدة للإدارة الأمنية والذي يعمل على ضمان أمن مقرات هذه المنظمات والعاملين فيها من خلال مسؤولين معينين خصيصاً لذلك وبالتعاون والعمل المشترك مع رؤساء مكاتب هذه المنظمات.
المعيار البيئي والاجتماعي5: حيازة الأرض والقيود على استعمالها وإعادة التوطين الإجباري		
		ليس له صلة بالمشروع
المعيار البيئي والاجتماعي6: المحافظة على التنوع البيولوجي والإدارة المستدامة لموارد العيش الطبيعية		
		ليس له صلة بالمشروع
المعيار البيئي والاجتماعي7: السكان الأصليون- فئات المجتمع المحلية التقليدية من سكان جنوب الصحراء الإفريقية والتي عانت في الماضي ولا تزال من الحرمان		
		ليس له صلة بالمشروع

الجهة/المنظمة المسؤولة	الإطار الزمني	التدابير وإجراءات العمل المادية
المعيار البيئي والاجتماعي 8: التراث الثقافي		
		ليس له صلة بالمشروع
المعيار البيئي والاجتماعي 9: الوسطاء الماليون		
		ليس له صلة بالمشروع
خطة الالتزام البيئي والاجتماعي		
صندوق رعاية الأطفال/منظمة رعاية الأطفال الدولية	جرى الإفصاح عن خطة مشاركة أصحاب المصلحة في 2 ديسمبر 2020 وسيتم تحديث خطة مشاركة أصحاب المصلحة الأولية في غضون شهر من سريان العمل بالمشروع ويتم تنفيذها طوال مراحل تنفيذ المشروع	10.1 خطة مشاركة أصحاب المصلحة. تحديث وتنفيذ خطة مشاركة أصحاب المصلحة الأولية على نحو يتسق مع المعيار البيئي والاجتماعي 10 ويكون مقبول لدى المؤسسة.
صندوق رعاية الأطفال/منظمة رعاية الأطفال الدولية	سيتم العمل بنظام إعداد ورفع التقارير الخاصة بآلية معالجة التظلمات، والذي يحتفظ به كل شريك منفذ ويستند إلى المبادئ المشتركة، وذلك في غضون شهر واحد من تاريخ سريان العمل بالمشروع والحفاظ على هذا النظام طوال مراحل تنفيذ المشروع.	10.2 آلية التظلم: سيعمل صندوق رعاية الأطفال/منظمة رعاية الأطفال الدولية على إتاحة الوصول وبصورة علنية إلى كافة الترتيبات الخاصة بتقديم التظلمات وكما هو موضح في خطة إشراك أصحاب المصلحة، لتلقي وتسهيل حل المخاوف والتظلمات التي على صلة بالمشروع، وبما يتسق مع المعيار البيئي والاجتماعي 10 وعلى نحو يكون مقبول لدى المؤسسة.
دعم القدرات (التدريب)		
صندوق رعاية الأطفال/منظمة رعاية الأطفال الدولية		قد يدخل في مواضيع تدريب العاملين المشاركين في تنفيذ المشروع أمورًا من بينها: <ul style="list-style-type: none"> • اجتماعات/محادثات التوعية اليومية للعمال الخاصة بقضايا السلامة والصحة المهنية. • آلية التظلم للعمال. • إدارة الشكاوى الخاصة بالعنف القائم على النوع الاجتماعي- والاستغلال والانتهاك الجنسي-. • خطة الإدارة الأمنية